

كلية الرافدين الجامعة

قسم القانون



تقديم بحث علمي بعنوان نظرية دابان

**المادة/ المدخل الدراسة القانون
استاذ المادة/ جاسم
1441م2020**

المقدمة

نظريه الفقيه دابان Dabin: يعرّف الفقيه البلجيكي دابان الحق عن طريق تحليل فكرة الحق ذاتها والوقوف على العناصر التي تتكون منها. الحق في نظره هو ميزة يمنحها القانون لشخص ويحميها، تمكّنه من أن يتصرف متسلاً على مال بصفته مالكاً له. ويكون الحق،

تعريف: نظرية دابان

النظريه الحديثة (نظرية دابان) يعرف دابان الحق بأنه ميزة يمنحها القانون لشتم وتحميها طرق قانونية فيكون لذلك الشخص بمقتضى تلك الميزة أن يتصرف في مال أقر القانون باستثار به باعتباره مالكاً أو باعتباره مستحقاً له في ذمة الغير.

عناصر الحق بموجب هذا التعريف هي

١. الاستئثار او الانتماء :

الحق هو اختصاص صاحب الحق بقيمة معينة أو بالمعين بحيث يتيح له ذلك بان يقول أن هذا المال له أو هذه القيمة متاعا خاصا به فالحق علاقة استئثار أو انتهاء بين شخه وشيء وهو يثبت لصاحب الحق ولو لم تتوفر فيه الإرادة وموضوع الاستئثار يرد على الأشياء المادية المستقلة عن الشخص المنقولات والعقارات فيرد على القيم اللصيقه بالشخصية كحياة الإنسان وسلامة بدنه والحريات كما يرد أيضا على أشياء مادية ومعنىه ذات كيان خارجي عن الشخص ويكون هو الذي أوجده فهي تنتهي إليه بسبب أنه هو الذي أنشأها حق المؤلف فيها الله وحق المخترع فيها اخترعه في هذه الأحوال يكون انتهاء هذه الأشياء مباشرة فلا يتوسط بينها وبين الشخص وسيط وقد يكون موضوع الاستئثار أدوات إيجابية أو سلبية مالية أو غير مالية يلتزم شخص في مواجهة شخص آخر بالقيام بها ويكون الانتفاء في هذه الحال غير مباشر إذ أنها حق الدائن قبل المدين وبواسطة المدين

٢ التسلط:

ويقصد بالسلط القدرة على التصرف فإذا كان الشيء يخص صاحب الحق كانت له السلطة عليه إذ هو بالنسبة لهذا الشيء المسلط ويوضح عنصرا التسلط عن طريق بيان مضمونه بالنسبة لحق الملكية على شيء مادي فنقول : إن التسلط يضمن القدرة المالك الشيء والحرية في أن يفعل من حيث الأساس فيها يملكه فيستطيع أن يستعمله وإن يستغلها سواء لصالحه أو الصالح الغير كما يستطيع أن يتصرف فيه تمرقا قانونيا فينقل حقه كلا أو بعضا إلى الغير وسواء أكان هذا بمقابل أو بدون مقابل ولا يتوقف التسلط) في وجوده على عارسته فعلا من جنب مصاحبته إذ لا يلزم أن تكون سلطة مادية أو اقتصادية فهي سلطة مئوية قانونية يضعها القانون تحت تعرف من ينتمي إليه الشيء وعلى ذلك فإن من يكن به الانتفاء تظل له أن يباشر هذه السلطة كما في حالة الحدود والقاصر وهو السلطة ولو وجد مانع يمنعه من يستطيع أن يستعيد حقه في حرية التصرف من زال المانع.

٣ احترام الغير للحق:

الحق وإن كان ميزة لصاحبه يقتضي في الوقت ذاته وجود الغير اي وجود شخص أو أكثر الغير للحق يسري الحق في مواجهتهم ومضمون هذا العصر من عناصر الحق أن جميع الناس غير صاحب الحق ملزمون باحترامه واحترام الحق يقع على الناس كافة فإذا وقع العدوان من الغير كان لصاحب الحق أن يدفع هذا العدوان عن طريق الاقتضاء

٤. الحماية القانونية

وهذا هو العنصر الأخير للحق بموجب نظرية دابان وهو عنصر أساسي لا يمكن أن يوجد الحق بدونه فالحق بمعناه الحقيقي هو ذلك الحق الذي يحميه المجتمع عن طريق ما يضعه من وسائل قانونية للدفاع عنه فالحق الذي لم تتولى الجماعة حمايته لا يكون موجوداً من الناحية القانونية ولو اعتبر موجوداً من الناحية الأخلاقية والدعوى القضائية التي رسمها القانون لتحقيق هذه الحماية هي نتيجة الحق فالشخص لا يستطيع الوصول إلى حقه ببده بل لابد من تدخل السلطة لحمايته .

ولكن على الرغم من ان تعريفات (دابان) للحق كان لها اثر بالغ في الفقه، الا انها لم تسلم هي الاخرى من النقد ، وكان مما يؤخذ عليها من ملاحظات هي :

انه قد عرف الحق بقوله (ميزة) وهي لا تحتمل الا احد معنيين هما القدرة والمصلحة، وبالرجوع الى باقي عبارات التعريف وعلى الخصوص قوله ان هذه الميزة تجعل الشخص ان يتصرف في المال او القيمة ، يتبيّن لنا ان معنى ميزة هي السلطة او القدرة ، مما يتضح ان (دابان) قد جمع بين القدرة والمصلحة ، وبهذا يكون قد وقع بالمدح المختلط المنتقد (28) هذا من جانب ، ومن جانب اخر ان اعتبار (دابان) للحماية عنصراً قد اوقعه في تناقض لانه كان مأخذاً على تعريف (اهرنج) عند وضعه الحماية ركناً في الحق ، ثم عاد (دابان) في تحليله وعد الحماية عنصراً ، وفي هذا يكون قد اوقع نفسه فيما اخذه على (اهرنج) (29) ، فضلاً عن انه جعل الاستئثار مجرد عنصر من عدة عناصر قد تصل الى اربعة ، يتكون من مجموعها مضمون الحق ، ويجعل اختصاص شخص بقيمة او مال معين دون سائر الناس هو بعض معنى الحق ، مع انه يعني الجزء الاكبر لمعنى الحق ان لم يكن مرادفاً له ، ذلك ان الحق يتمثل باستئثار شخص بقيمة او مال دون سائر الناس (30) .

الاستاذ (جان دابان) هو استاذ بجامعة (الوفان) البلجيكية ، وهو
صاحب المؤلف الشهير الذي خصص
لدراسة الحق وعنوانه " Droit Subjectif " والمنشور سنة
1952م ، وله العديد من الابحاث القانونية
في موضوع الحق وكان له اكبر الاثر في كتابات الشرح في كل من
فرنسا ومصر ، ينظر : د. عبد الله
مبروك النجار ، مصدر سابق ، ص 30 هامش رقم (1) .